

# المجلس 1 من شرح (الأربعين النووية) | برنامج مفاتيح العلم بالدوادمي 2341 | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي جعلنا فيه الصلاة والسلام على محمد المبعوث الصحيح وعلى الله وصحبه اما بعد  
فهذا الكتاب الثالث ينبغي عمله مدينة وهو كتاب الأربعين في مباني الاسلام يوم - 00:00:00

للعلامة يحيى من شرف النبوى رحمة الله المتوفى الهندسى والسبعين وستمائة. نعم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على  
محمد وعلى الله وصحبه اجمعين في كتابه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين رب السماوات - 00:00:40  
ذلك وشهاد ان لا الله وشهاد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم انظروا رحمة الله الجامع من الكلم ما قبل مبناه وعظم  
معناه. والجواب من الكلمة التي اوتتها النبي صلى الله - 00:01:20

وعليك وسلم نوعان احدهما القرآن الكريم. وثانيهما ما وقع عليه وصف متقدم من حديثه صلى الله عليه وسلم من الالفاظ التي عنفيا  
لقوله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة رواه مسلم من حديث تميم الداري رضي الله عنه - 00:02:30

لا الله الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكل واحد وسلم وهذا صلى الله عليه وسلم وقال صلى الله عليه وسلم قوله رحمة الله  
روينا لظلم اوله وتشديد مكسورا. مبنيا للمفعول. وذكر في - 00:03:00

ايضا فس اوله وثانيه مخصصا روينا. والفرق بينهما ان الاول يكون في حق من والله مشايخه فاسندوا له من الحديث فاخذه فيقول  
معبرا روينا اي روى لنا مشايخنا واما الثاني فيكون - 00:05:40

حقا لمن استنبط هوية شيوخه. واخذه عنهم فيقول معبرا روينا ذكر بعض المتأثرين وفظا ثابتنا وهو ظم اوله مع تخفيف ثانيه. روينا  
وهو عائد الى ما معنى الضبط الاول؟ والحديث المقدم في كلام المصلي وهو حديث من حفظ على امتي اربعين حديثا هو - 00:06:10

حديث ضعيف على اختلاف رواياته. ونقل المصنف اتفاق الحفاظ على ضعفه. ولعل من غاذه اتفاقا فلعل مراده اتفاقا قديم فاني  
للمتأخرین من الحفاظ من ذهب الى تحصیله وتبنته. ومنهم في مقدمة كتابه الأربعين البلدانية - 00:06:40

فان ظاهر كلامه القول بشبوته. فالاتفاق المذكور هنا اتفاق قديم منعقد رحمة الله ثم ذكر المصنف جماعة مما من تقدمه في تأليف  
الاربع اياك واردت ذلك بذكر الداعي له على جمع اربعين حديثا وهو شيئا احدهما - 00:07:10

الفداء لمن ذكر من الانتماء الاعلام من علماء الاسلام. والآخر بذل الجهد في العلم عملا بقوله صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد منكم  
الغائب. وهو في الصحيحين من حديث ابي بكرة رضي الله عنه وبقوله صلى الله عليه وسلم نضر الله امراً سمع مقالتي فوعد - 00:07:40

عافها كما سمعها رواه ابو داود والترمذی بسند صحيح من حديث زید ابن ثابت رضي الله عنه ثم ذكر المصنف رحمة الله تعالى اتفاق  
اهل العلم على جواز العمل بالحديث الضعيف - 00:08:10

فضائل الاعمال. وما ذكره متتقد من وجهين. احدهما ان في دعوة باقي مظالم فان المخالف في ذلك كثير من اهل العلم. منهم مسلم  
ابن الحاج في صحيحه. فإنه في مقدمته باضطراب الحديث الضعيف في جميع مآخذة وابوابه. والاشبه ان ذلك هو مذهب - 00:08:30

وعليه اتصل بمصنفه في كتاب الاذكار فانه نسب هذا الى الجمورو لم يكفيه اتفاقا اخر ان الصحيح ان الحديث الضعيف لا يعمل به في فضائل الاعمال. الا ان يكون بما يدعوا الى العمل به انعقاد الاجماع عليه او مقارنته قول صاحب من اصحاب النبي صلى الله عليه -

00:09:00

وسلم او غير ذلك من التي تصاحبه فيعمل به لاجل ذلك المصاحب الذي يكون التعویل لكن كونه مويانا عن النبي صلى الله عليه وسلم يسوغ القول حينئذ بانه يعمل في الحديث الضعيف يعني لا استقلالا بل لوجود عااضد له مقو للعمل كالاجماع او قول - 00:09:30 -  
صحابي نعم وكل عام الاسلام البخاري ومسلم ذكر المصنف رحمة الله في في هذه الجملة شرط كتابه. وانه يرجع الى سبعة امور.  
احدها انه مشتمل على اربعين حديثا. وهو كذلك بالغاء الكسر. فان عدة الاحاديث باعتبار - 00:10:00 -

التي ذكرها اثنان واربعون حديثا. وباعتبار التفصيل فان الاحاديث التي ذكرها ثلاثة واربعون حديثا لانه ترجم بقوله الحديث السابع والعشرون ثم اورد تحت هذه الترجمة حديثين. فاذا عدت احاديث الأربعين تفصيلا - 00:11:50 -

فان عدتها ثلاثة واربعون حديثا والثاني ان هذه الأربعين شاملة لابواب اصولا وفروعا وقارب رحمة الله تعالى وترك شيئا يسيرا  
للمتعقب بعده. والثالث ان كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين. وصفه العلماء بان مدار الاسلام عليه او هو نصف الاسلام او  
- 00:12:20 -

او نحو ذلك مما يبين علو شأنه. والرابع ان هذه الاحاديث المذكورة احاديث صحيحة فيما اداه اليه اجتهاده. وخلف رحمة الله تعالى  
في مواضع منها كما ستعلم خبره في محله - 00:12:50 -

واراد رحمة الله تعالى بوسط الصحة ما يشمل الحسن فان من قدماء العلماء من يطلق صحيح يزيد بمعنى الثابت فيندرج فيه  
الصحيح والحسن المصطلح عليهما عنده علماء الحديث والخامس ان معظمها في صحيح البخاري ومسلم وعدة ما في الصحيحين  
منها - 00:13:10 -

اتفاقا وافتراقا تسعه وعشرون حديثا. والسادس انه يذكرها محفوظة الاسانيد يسهل حفظها ويعظم الانتفاع بها. والسابع انه يتبعها  
باب في الفاظها وهذا الباب ساقط من اكثر نشرات الأربعين وهو من الاصح بمكانه لانه بمنزلة - 00:13:40 -

الشرح الوجيز الذي يبين جملما يحتاج الى ضبطه ومعرفة معناه من الالفاظ الواردة زاد الأربعين والنوعي رحمة الله تعالى عناء  
بهذا المأخذ في العلم وهو الضبط وتفسير المعاني فقد خزن حجابة الأربعين لمثل هذا وختم ايضا كتابه بستان العابدين بمثله. واخراج  
رحمة الله - 00:14:10 -

كتابا عظيما فيما يتعلق بالفاظ السفهاء خاصة وما تعلق بكلامهم وهو كتاب تهذيب اللغات نعم سمعنا صلى الله عليه وسلم هذا  
الحديث لا يوجد لهذا السياق التام في كتاب البخاري ولا كتاب مسلم. بل هو ملتقى من روايتين منفصلتين عند البخاري رحمة الله  
- 00:14:40 -

الله تعالى وقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى جملة ذلك عظيمتان بين النبي صلى الله عليه وسلم  
في اولاهما اثر النية في العمل - 00:16:10 -

وتربت صحة العمل بحسب تعلقه بالنية وبين في الثانية منها ما يكون للعامل من الجزاء وان جزاء العبد منافق بيده ثم ضرب النبي  
صلى الله عليه وسلم مثلا يتضح به المقال فذكر عملا اختلف فيه جزاء العبد باختلاف - 00:16:30 -

مع كون صورته واحدة وهو الهجرة فقال فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا  
يصيبها من رأسه فهجرته الى الى ما هاجر اليه. والهجرة - 00:17:00 -

شرعها هي ترك ما يكرهه الله وينبأه الى ما يحبه ويرضاه. ومن جملتها الهجرة الى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. وهي نوعان.  
احدهما القلوب الى الله بالاخلاص. والى الرسول صلى الله عليه وسلم بالمتابعة. وهي - 00:17:20 -

اعظم الهجرتين والآخر الهجرة الى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم مسابقة دار الكفر الى دار الاسلام. ومن كانت هجرته الى الله  
ورسوله نية فقد حصل ما نوى ووقع اجره الى الله. ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم فهجرته الى الله - 00:17:50 -

الله ورسوله اذ قبلت منه واجر عليها بالجزاء الحسن. وقوله صلى الله عليه وسلم ومن كافرته الى دنيا يصيبها وامراؤه ينكحها فهجرته الى ما هجر اليه اخبارا بان من كان - 00:18:20

نيته في هجرته اصابة دنيا او تزوج امرأة فقد اصاب ما هاجر اليه ولم تكن هجرته الله ورسوله بل الاول تاجرا والثاني ناجح. وانما اختار النبي صلى الله عليه وسلم ضرب المثال - 00:18:40

الهجرة لان مفارقة الدار لم تكن من الاعمال المعروفة عند العرب لم يكونوا يفارقون الدار اختيارا لوعهم بها ومحبتهم ارضهم. فان العربي شديد السوق بارض ملته اختار الاقامة بها فلا يتحول عنها الا غيرها الا لمصلحة مقتضية كارض - 00:19:00

نزل بها الربيع فيتحول اليها او ان يخرج منها فقرأ بان يتغلب عليها عدو ولم يكونوا يخرجون من بلاد اختيارا لغير ذلك. فضرب النبي صلى الله عليه وسلم هذا المثال بالهجرة. لان الشريعة جاءت بامر - 00:19:30

الخلق من مهاجرة من دار الكفر الى دار الاسلام. نعم. قال عمر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول - 00:19:50

تسليما قال رواه مسلم. هذا الحديث اخرجه مسلم في الصحيح وليس عنده في النسخ التي بابينا قوله في صدر الحديث جلوس وزاد في اخره فقال لي يا عمر زيادتي لي بعد قوله فقال - 00:20:40

عمر وهذا الحديث حديث عظيم جدا عده بعض العلماء ام السنة كما ان الفاتحة هي ام القرآن. تعظيمها لشأنه لان مسائل الدين العظام فارجعوا اليه. قوله وفيه فاسند رفقيه الى ركتي ووضع كفيه على كتفيه اي اسند ركتي الى ركتي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:10

ووضع هذا الرجل الداخل وهو جبريل يديه على فخذ النبي صلى الله عليه وسلم ثبت ذلك عند النساء باسناد صحيح من حديث ابي هريرة وابي ذر رضي الله عنهم مقرئين والباعث - 00:22:40

لفعل ذلك هو اظهار المبالغة في الحاجة الى جواب النبي صلى الله عليه وسلم عن المسائل التي القاها هذا السائل. فان العرب تنطلق على من تريد منه شيئا في اظهار شدة حاجتها الى ذلك المطلوب الذي تلتمسه. قوله اخبرني عن الاسلام قال الاسلام - 00:23:00 اشهد ان لا الله الا الله. فذكر له النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة الاسلام واركانه في حديث مفرد هو حديث ابن عمر بنى الاسلام على خمس. ثم قال النبي عن اليمان فقال ان تؤمن بالله - 00:23:30

وملائكته الحديث. فذكر له النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة الاركان حقيقة اليمان واركانه واليمان في الشرع له معنيان. احدهما عام وهو الدين الذي انزله الله على محمد صلى الله عليه وسلم فانه يسمى ايمانا. وحقيقة التصديق الجازم بالله - 00:23:50

باطلا وظاهرا. تعبدا له بالشرع المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم. على المشاهدة او المراقبة. والآخر خاص وهو الاعتقادات الباطنة فانها تسمى ايمانا وهذا المعنى هو المقصود اذا قرن اليمان بالاسلام والاحسان. وذكر النبي صلى الله - 00:24:20

عليه وسلم اركان اليمان الستة اذ تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر الحديث وشره. ولم تأتي هذه الاركان القرآن مجموعه جميعا. وانما وقعت كذلك في السنة النبوية. قوله فاخبرني عن قال - 00:24:50

ان تعبد الله كأنك تراه الى اخره فيه بيان حقيقة الاحسان. والاحسان في الشرع له معنيان على تصرفهم اللغوي احدهما ايصال النفع ومحله المخلوق دون الخالق والآخر الاتقان واجابة الشيء ومحله المخلوق والخالق. وهذا هو المراد - 00:25:10

في الحديث والمذكور منه هو الاحسان مع الخالق سبحانه وتعالى. وبين النبي صلى الله عليه وسلم حقيقته بقوله ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه يراك حقيقة ذلك اتقان الباطن والظاهر لله على مقام المشاهدة او المراقبة - 00:25:40

قالوا الباطل يتعلق باتقان الاعتقادات الباطنة. واتقان الظاهر يتعلق باتقان الاعمال الظاهرة والاحسان بمعنى الاتقان واجادة الشيء مع الخالق له قسمان. احدهما الاحسان مع الخالق في حكمه القدري. الاحسان مع الخالق في حكمه القدري. بالصبر على القدر - 00:26:10 والآخر الاحسان مع الخالص في حكمه الشرعي. فيكون ذلك امتحان التصديق بامتحان الخبر بالتصديق وامتحان الطلب بفعل الواجبات وترك المحرمات واعتقادهم للحلال. امتحان الخبر بالتصديق وامتحان الطلب من الواجبات وترك المحرمات واعتقاد حل الحال. قوله

فأخبرني عن امارتها اي على عنتها - 00:26:40

وذكر له النبي صلى الله عليه وسلم علامتين من علامات الساعة. الاولى ان تلد اامة ربتها والامة هي الجارية المملوكة. والربة هي المالكة المتصرفة. فهي الرب والرب في لسان العرب السيد والمالك والمشرف للشبيه القائم عليه - 00:27:20

وثانية ان يتطاول الحفاة العراة العالة لعاء الشاي في البنيان. والعالة هم الفقراء وقوله من يا اي جملا قويا وصح عند اصحاب السنن انه ثلاثة ايام بعد وقوع الحصة ثم اخبر صلى الله عليه وسلم عمر بالخبر - 00:27:50

وقوله في اخره فانه جبريل اتاكم يعلمكم اعلام بان السائل الذي خفي عليهم هو جبريل عليه الصلاة والسلام وكان سبب مجئه الرغبة في تعليم الصحابة دينهم بطرح هذه على النبي صلى الله عليه وسلم. وحديث جبريل حديث عظيم كما تقدم اخرجه جماعة من المتقدمين والمتاخرين - 00:28:20

بشرح المفرد. ومن احسن الكتب المصنفة فيه كتاب شرح حديث جبريل للعلامة عبد المحسن العباد نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واقام الصلاة رواه البخاري ومسلم. هذا الحديث اخرجه البخاري - 00:28:50

مسلم فهو من المتفق عليه. واللفظ لمسلم. اما رواية البخاري في تقديم الحج على صوم رمضان. فلفظه الحج وصوم رمضان ولم يذكر لفظ البيت الوارد عند مسلمين. فقوله صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام اي الدين الذي بعث به النبي صلى الله عليه وسلم -

00:29:40

مفاسد كأنه بناء مشيد على اركان خمسة هذه الاركان الخمسة هي عماد شرائع الاسلام. ووراء هذه الاركان فرائض اخرى لكنها ليست اركانا شرائط الاسلام باعتبار الحكمة وعدمها نوعان. احدهما شرائع هي اركان وهي الخمسة المعدودة في هذا - 00:30:10

وليس ورائها ركن سادس. والآخر شرائح ليست اركان. وهي ما زاد عن هذه خمسة من شرائع الدين فرضها ونفيها فانها تسمى شرائع مضافة الى الاسلام لان الاسلام جاء بها ضررا او نفلا لا انها لا تكون اركانا. وذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث اركان -

00:30:40

ركنا ركنا فذكر الركن الاول وهو شهادة ان لا الله الا الله وان محمد رسول الله والركن من الشهادتين الشهادة لله بالتوحيد والشهادة لمحمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة ثم ذكر الركن الثاني في قوله واقام الصلاة والركن من الصلاة الصلوات الخمس المكتوبة -

00:31:10

فانها المراده بالركنية في هذا الحديث. فهل للعهد؟ المراد بها الصلاة المكتوبة وهي خمس صلوات في اليوم والليلة. ثم ذكر الركن الثالث في قوله وايتاء الزكاة. والزكاة التي هي ركن من اركان الاسلام هي الزكاة المفروضة المعينة في الاموال. ثم ذكر - 00:31:40

ارضنا الرابع في قوله وحج البيت. والركن منه هو حج الفرض في العمر مرة واحدة الى بيت الله الحرام. والمراد بالبيت الكعبة. لكن لما كان معهودا عند العرب البيت اذا اسلم انه يراد به الكعبة لم يحتج النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول حج الكعبة وانما قال -

00:32:10

ارجو البيت لان اسم البيت اذا اطبق عند العرب لا يراد به الا البيت الحرام. ثم ذكر الركن الخامس في قوله وصوم رمضان والركن منه هو صوم شهر رمضان في كل سنة. نعم - 00:32:40

صلى الله عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هذا الحديث في الصحيحين كما ذكر المصنف فهو من المتفق عليه الا انه بهذا اللفظ عند احدهما بل السياقات الواردة فيه ما تختلف عنه. وقوله ان احدهم يجمع قلبه - 00:33:00

اي يضم قلبه فالجمع هو الضم ومحله الرحم. ومبتدأ اجتماعه يكون في التقاء ماء الرجل والمرأة الذي ينشأ عن النطفة. وحقيقة هذا ان الله عز وجل يجمع الخلق الجنين في بطن امه اول ما يجمعه خفيا فتتمي - 00:34:30

سورة الجنين اجمالا لا تفصيلا في هذه الأربعين. وانتظر هذا ابن القيم في كتابه التبيان وقوله ثم يكون علقة اي بعد كونه نطفة. والعلقة هي القطعة من الزري الغليظ وفيها يبدأ تفصيل اجمال خلق الجنين. جاء مصراحا به في - 00:35:00

حديث حذيفة ابن حسین العثّاری رضي الله عنه عند مسلم وفي هذا الصوم وهو الأربعين الثانية يتبيّن حال الجنين من في جنسه

اذكر هو ام انت؟ وقوله ثم يكون مضغة اي - 00:35:30

بعد صومه على قدم. والمضغة هي القطعة الصغيرة. من اللحم بقدر ما يمضغه اللام. وقوله ثم يرسل اليه الملك ثم ينفخ فيه الروح ويؤمر فيه باول باربع كلمات وقع في رواية البخاري التصريح بان النفح متاخر عن - 00:35:50 الكلمات المذكورة فتكتب الكلمات اولا ثم تنفح الروح بعد ذلك فتكون الواو ووالدتها هنا بمعنى ثم وقع ذلك عند البخاري. والمقادير تكتب في الرحم مرتين اولاهما كتابتها بعد الأربعين الاولى. وقع به ذلك - 00:36:20

اجابتها بعد الأربعين الاولى وقع التصريح بذلك بحديث حذيفة في صحيح مسلم والثانية كتابتها بعد الأربعين الثالثة اي بعد اربعة اشهر وهي مذكورة في حديث عبد الله ابن مسعود والقول بان كتابة المقادير تقع مرتين وفق الترتيب - 00:36:50 هو الذي تجتمع به الادلة المنقولة وتأترس. وارتضاه ابن القيم رحمة الله تعالى في العليل وفي الذبيان وفي حاشية تهديد سنن ابي داود. وقوله صلى الله عليه وسلم ان احدكم - 00:37:20

ليعمل بعمل اهل النار. حتى ما يكون بينها الا ذراع في صرف عليه الكتاب فيعمل اهل الجنة فيدخلها الحديث اي فيما يبدو للناس. كما وقع التصريح بذلك في حديث سهل ابن سعد - 00:37:40

في الصحيحين فهو يعمل بعمل اهل النار في الظاهر. لكن له خبيئة من العمل في السر من اعمال اهل الجنة فتوجب له هذا فيوجب له هذا العمل الصالح فيوجب له هذا العمل الصالح - 00:38:00

خاتمة حسنة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها والاخر يعمل بعمل اهل الجنة في الظاهر فيما يبدو للناس وله اعمال في سره هي من اعمال اهل النار. فتظهر عليه هذه الاعمال عند عاقبته. فيبين - 00:38:20

وعن عمله بعمل اهل النار فيدخل النار. فالحديث المذكور متعلق بالعمل الظاهر اي انه يعمل بعمل اهل النار فيما يبدو للناس. مع ان له اعمالا من اعمال اهل الجنة. والآخر يعمل باعمال اهل الجنة فيما يبدو للناس - 00:38:40

مع ان له اعمالا في خبائه هي من اعمال اهل النار. نعم صلى الله عليه وسلم هذا الحديث مخرج في الصحيحين لم تختلف نسخ مسلم في اخراجه بهذا اللفظ. اما نسخ البخاري فاكثرها من من احدث في امرنا هذا ما ليس فيه - 00:39:00

فهو رد. وقع في بعض ما ليس منه. والرواية الثانية من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد اخرجها مسلم موصولة وعلقها البخاري. وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:40:00

فيه مسألتين عظيمتين اولاهما بيان حد البدعة وثانيهما بيان حكمها فاما مسألة الاولى وهي بيان حد البدعة فيبينها النبي صلى الله عليه وسلم امور احدها انها احداث فهي عمل بشيء لم يكن معمولا به - 00:40:20

وثانيها ان هذا الاحداث في الدين لا الدنيا فما كانت الدنيا لا يسمى بدعة وثالثها ان هذا الاحداث في الدين مما ليس منه اي لا يرجع الى اصوله الكلية وقواعده ومقاصده الاجمالية. ورابعها ان المقصود - 00:40:50

منها التعبد فان فاعل البدعة ليس له مراد في بدعته الا لله عز وجل بها. وهذا التعبد له درجتان. احدهما التزام كونها دينا ولو لم يعمل اي نسبتها الى الدين. والآخر العمل بها واظهار ذلك - 00:41:20

واما ان الصلاة الثانية وهي حكم البدعة فيبينها صلى الله عليه وسلم بقوله فهو رد اي مردود على صاحبه. والرواية الثانية وهي قوله صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد تشمل نوعين من الاعمال - 00:41:50

احدهما من عمل عملا زائدا عما جاءت به الشريعة والثاني من عمل عملا مخالف لما جاءت به الشريعة وكلاهما حكمه الرد. والاول يتعلق بابطال البدع والضلالات والثاني يتعلق بابطال الحوادث المنكرات - 00:42:20

فان الزيادة على الشرع بدعة. كما لو اراد الانسان ان يحدث صلاة يتنقل بها بعد الفجر صلى ركعتين راتبة قبل الفجر فاذا فرغ من الصلاة صلى ركعتين نافلتين فجعل للفجر سنة - 00:43:00

وستة بدعية فهذا وستة بعديه. فهذا زائد على الشرع. والثاني من عمل عملا مخالف لامر الشرع كالوقوع في المحرمات التي حضرها الشرع ونهى عنها كانوااع الملهيات من الاغاني وغيرها. فالحديث بروايته الثانية يدل على انكار البدع والمنكرات معا - 00:43:20

وحكمة جميرا الرد اي ترد على اصحابها ولا تقبل منهم. نعم. اه الله شوية رواه البخاري هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم كما ذكره المصنف فهو من المتفق عليه ايضا في الحديث اخبار بان الاحكام الشرعية الصلبية من جهة ظهورها نوعان. احدهما احكام -

00:43:50

جلية فالحلال بين والحرام بين. كحل بهيمة الانعام وحرمة الزنا والنوع الثاني احكام مشتبهة متشابهة. والمتشابه له في الشرع اطلاقا احدهما اطلاق عام يراد به ان الشريعة يشبه بعضها بعضها ويصلـي - 00:45:10

بعضها بعضـا. قال الله تعالى كتابا متـشابها اي يشبه بعضـه كلـها واقـعة كذلك والثانـي اخـلاص خـاصـ. وهذا له معـنيـان. احـدهـما - 00:45:40

ما استـأثر الله بـعلـمه ومـحلـه الخطـاب الشرـعي الخـبـري والـآخـر ما لم تـتـضـح دـالـتـه ولا تـبـيـن معـناـه مـحلـه الخطـاب الشرـعي الطـبـيـ. فيـكونـ فيـالـاخـبارـ ما استـأثرـ اللهـ كـحـقـائـقـ صـفـاتـهـ وـاحـوالـهـ يـوـمـ الـقيـامـةـ. ويـكـونـ فيـالـخطـابـ الشرـعيـ - 00:46:10

طـلـبـهـ ماـلمـ تـسـتـضـحـ دـالـتـهـ ولاـتـبـيـنـ معـناـهـ. لكنـ لاـيـكـونـ ذـلـكـ باـطـلـاـقـ فـيـ حـقـ الـآمـةـ مـنـ جـمـيـعـهـاـ بـلـ يـكـونـ فـيـ حـقـ بعضـهـ دونـ بـعـضـ. واـشـارـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ إـلـىـ ذـلـكـ بـقـوـلـهـ - 00:46:50

لاـيـعـلـمـهـ كـثـيرـ مـنـ النـاسـ. فـكـثـيرـ مـنـ النـاسـ لاـيـعـلـمـهـ. لكنـ يـوـجـدـ فـيـ النـاسـ مـنـ يـعـلـمـهـ لـاـنـهـ لـمـ يـقـلـ لـاـيـعـلـمـهـ النـاسـ وـانـمـاـ قـالـ لـاـيـعـلـمـهـ كـثـيرـ مـنـ النـاسـ. فيـكـونـ فـيـهـمـ مـنـ يـعـلـمـهـ. واـذاـ - 00:47:10

لـمـ يـعـلـمـ العـبـدـ حـقـيـقـةـ المـتـشـابـهـ فـاـنـهـ مـأـمـوـرـ بـتـرـكـهـ اـسـتـبـرـاءـ لـدـيـنـهـ وـعـرـضـهـ وـاـمـاـ مـنـ عـلـمـ حـقـيـقـتـهـ بـمـعـرـفـةـ حـكـمـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـيـ فـيـهـ فـاـنـهـ لـاـ غـبـارـةـ عـلـيـهـ بـفـعـلـهـ مـتـنـاـوـلـ الـنـيـةـ وـاـنـمـاـ اـمـرـ مـنـ خـفـيـتـ عـلـيـهـ حـقـيـقـةـ الـحـكـمـ الشـرـعـيـ الـصـلـبـيـ وـكـانـ مـتـشـابـهـاـ فـيـ حـقـهـ - 00:47:30

اـمـرـ بـاـنـ يـتـرـكـهـ وـاـنـ يـزـرـهـ حـمـاـيـةـ لـدـيـنـهـ مـنـ جـهـةـ اللـهـ. وـحـمـاـيـةـ لـعـرـضـهـ مـنـ جـهـةـ النـاسـ فـاـذـاـ تـرـكـ ذـلـكـ اـسـتـبـرـأـ بـدـيـنـهـ وـعـرـضـهـ. واـذاـ خـالـفـ ذـلـكـ وـقـعـ فـيـمـاـ هـوـ وـشـرـ لـهـ. وـمـتـلـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـمـ يـحـثـ عـلـىـ الـاـنـسـانـ مـنـ بـابـ الشـرـ اـذـاـ تـسـاـهـلـ فـيـ - 00:48:00

الـشـبـهـاتـ بـالـرـاعـيـ يـرـعـيـ حـوـلـ الـحـمـيـ. يـوـشـكـ اـنـ يـقـعـ فـيـهـ. يـعـنـيـ يـقـرـبـ اـنـ يـرـعـيـ اـنـ يـقـعـ وـالـمـرـادـ بـالـحـمـاـيـةـ مـاـ تـحـمـيـهـ الـمـلـوـكـ مـنـ الـاـرـضـ لـمـصـلـحـةـ خـاصـةـ اوـ عـامـةـ. فـالـذـيـ يـرـعـيـ بـهـائـمـهـ حـوـلـ الـحـمـيـ رـبـماـ دـخـلـتـ تـلـكـ - 00:48:30

الـبـهـائـمـ فـيـ الـحـمـيـ فـاـخـذـ بـذـلـكـ وـعـقـبـ عـلـيـهـ عـلـيـهـ. وـكـذـلـكـ الـمـرـءـ اـذـاـ حـامـ حـوـلـ مـحـارـمـ اللـهـ الـتـيـ حـمـاـهـ فـاـنـهـ يـوـشـكـ اـنـ يـقـعـ فـيـهـ فـيـؤـخـذـ بـهـاـ وـيـعـاقـبـ عـلـيـهـاـ ثـمـ ذـكـرـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـاـ يـرـجـعـ إـلـىـ - 00:48:50

ماـ يـرـجـعـ إـلـىـ الـبـهـائـمـ فـاـذـاـ صـلـحـ الـعـبـدـ وـفـسـادـهـ وـهـوـ اـمـرـ الـقـلـبـ. فـاـذـاـ صـلـحـ الـقـلـبـ صـلـحـ حـالـ الـاـنـسـانـ وـاـذـاـ فـسـدـ الـقـلـبـ فـسـدـ قـلـبـ الـاـنـسـانـ. وـهـذاـ مـعـنـيـ قولـهـ الاـ وـاـنـ فـيـ الـجـسـدـ مـوـضـةـ اـذـاـ صـلـحـ صـلـحـ - 00:49:20

اـاـ اـذـاـ صـلـحـ صـلـحـ الاـ وـاـنـ فـيـ الـجـنـةـ مـضـفـةـ اـذـاـ صـلـحـ صـلـحـ اـيـشـ الـحـدـيـثـ؟ـ الـجـسـدـ كـلـهـ وـاـذـاـ فـسـدـ فـسـدـ الـجـسـدـ كـلـهـ. يـعـنـيـ منـ جـهـةـ الـعـلـمـ لـيـسـ مـنـ جـهـةـ صـحـةـ الـبـدـنـ وـاـنـمـاـ المـقـصـودـ مـنـ جـهـةـ - 00:49:40

الـعـلـمـ وـبـهـذـاـ الـمـعـنـيـ يـقـولـ اـبـوـ الـعـبـاسـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ الـحـفـيـدـ الـقـلـبـ مـلـكـ الـبـدـنـ وـالـاعـضـاءـ جـنـوـدـهـ فـاـذـاـ اـصـابـ الـمـلـكـ اـصـابـ جـنـوـدـهـ وـاـذـاـ خـرـجـ الـمـلـكـ خـبـزـ جـنـوـدـهـ. نـعـمـ. قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - 00:50:00

روـاهـ مـسـلـمـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الـدـيـنـ اـيـ الـدـيـنـ كـلـهـ يـرـجـعـ إـلـىـ نـصـيـحـةـ وـحـقـيـقـةـ الـنـصـيـحـةـ شـرـعـاـ قـيـامـ الـنـاصـحـ اوـ قـيـامـ العـبـدـ بـمـاـ لـغـيـرـهـ مـنـ الـحـقـوقـ. فـالـنـصـيـحـةـ لـلـهـ وـلـكـتـابـهـ وـلـرـسـوـلـهـ وـلـائـمـةـ الـمـسـلـمـيـنـ - 00:50:30

وـعـامـتـهـمـ هـيـ الـقـيـامـ بـحـقـوقـهـ. وـالـنـصـيـحـةـ بـاعـتـبـارـ مـنـفـعـتـهـ نـوـعـانـ. اـحـدـهـماـ مـاـ مـنـفـعـتـهـ لـلـنـاصـحـ دـوـنـ الـمـنـصـورـ. لـاـ مـنـفـعـتـهـ لـلـنـاصـحـ دـوـنـ الـمـوـصـفـةـ هـيـ الـنـصـيـحـةـ لـلـهـ وـلـكـتـابـهـ وـلـرـسـوـلـهـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـالـآخـرـ مـاـ مـنـفـعـتـهـ لـلـنـاصـحـ وـالـمـنـصـوحـ مـعـاـ وـهـيـ الـنـصـيـحـةـ لـائـمـةـ - 00:51:10

الـمـسـلـمـيـنـ وـعـامـتـهـمـ وـقـوـلـهـ وـلـائـمـةـ الـمـسـلـمـيـنـ اـيـ اـصـحـابـ لـاـ تـهـدـيـهـمـ فـكـلـ منـ وـلـيـ وـلـاـيـةـ لـلـمـسـلـمـيـنـ فـهـوـ مـنـ اـئـمـتـهـمـ سـوـاءـ عـظـمـتـ اوـ وـهـوـ كـامـ الـمـسـلـمـيـنـ الـحـاـكـمـ لـهـ اوـ الـقـاضـيـ اوـ الـمـفـتـيـ اوـ الـمـعـلـمـ اوـ مـديـرـ الـادـارـةـ - 00:51:40

فـهـؤـلـاءـ كـلـهـمـ مـنـ اـئـمـةـ الـمـسـلـمـيـنـ اـيـ اـصـحـابـ الـوـلـاـيـاتـ فـيـهـمـ. وـاـذـاـ اـخـرـجـ لـفـظـ اـمـامـ الـمـسـلـمـيـنـ لـاـ يـنـصـرـفـ اـلـىـ الـسـلـطـانـ وـهـوـ الـاـمـامـ الـاعـظـمـ

لهم. نعم صلى الله عليه وسلم لا الله الا الله وان محمدا رسول الله. واقيموا الصلاة - 00:52:10

هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه. واللفظ للبخاري ووقع في رواية مسلم الا بحثها. وفي هذا الحديث اعلام  
بان شرائع الاسلام ترجع الى نوعين. احدهما ما يثبت به الاسلام - 00:52:50

ما يثبت بالاسلام وهو الشهادتان. فمن جاء بهما ثبت اسلامه وصار مسلما معصوما والمال والآخر ما يبقى به الاسلام. ما يبقى به  
الاسلام. وهي حقوق الشهادتين واعظمها الصلاة اقامة الصلاة وايتاء الزكاة. ولهذا ذكر في الحديث - 00:53:30

وقوله فيه فإذا فعلوا ذلك عصوا مني دماءهم واموالهم اي صارت دمائهم واموالهم معصومة محفوظة لا يتجرأ عليها الا بحق كما  
سيأتي. وهذه العصمة نوعان احدهما عصمة حال. ومتعلقها الشهادتان. فمن جاء - 00:54:00

الشهادتين عصم ماله ودمه حالا. والآخر عصمة المال ومتعلقها الاتيان بحقوقهما الازمة. من اركان المتعلقة نسيان حقوق الشهادتين  
الازمة من اركان الاسلام. فإذا جاء الانسان بها حكم ببقاء اسلامه وعصمة دمه وماله. فيكون الاتي بالشهادتين عند دخول الاسلام اتيا

00:54:30

بما يعصم دمه وماله حالا. فإذا جاء بعد ذلك بحقوق الشهادتين من اركان الاسلام بقيت له العصمة وان لم يأتي بذلك لم تبقى له  
العصمة. وقوله الا بحق الاسلام اي لا تنتفي منه هذه العصمة الا بحق الاسلام اي بامر جاء الاسلام - 00:55:10

كونه حقا يسقط به عصمة الدم والمال. وذلك نوعان الاول ترك ما دم المسلم وماله من الفرائض ترك ما يبيح دم المسلم وماله  
من الفرائض الثاني انتهاءك ما يبيح دم المسلم وماله من المحرمات. انتهاءك ما يضيع - 00:55:40

عندما المسلم وماله من المحرمات. فمن الاول مثلا ترك الصلاة او منع الزكاة فان هذا ترك لواجب يبيح الجمع الاول اذا ترك الصلاة  
ويبيح المال في الثاني. فان من منع الزكاة - 00:56:10

اخذها منهولي الامر واخذ شطر ما له. كما هو مذهب الامام احمد وهو الصحيح بصحبة الحديث فيه. ومن الامر انتهاءك المحرمات  
التي تبيح الدم والمال اذا قتل الانسان نفس المعصومة فانه يقتل بها ويستباح - 00:56:30

بذلك نعم صلى الله عليه وسلم هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه ب المسلم لكنه قال فافعلوا منه عوض قوله  
فاتوا منهم. وفي الحديث بيان الواجب علينا بالامر والنهي. فالواجب علينا بالامر هو الاتيان بما استطاع العبد - 00:57:00

فيحسب استطاعته يلتزم الامر. والواجب علينا في النهي الاجتناب. وهو الترك مع السبب الموصل للمني عنه. فالعبد في ما نهي عنه  
يؤمر بان يبعد المنهي عنه من المحرم ويؤمر ايضا بمباعدة ما يوصل الى ذلك المحرم من الاسباب الموصلة اليه - 00:58:00

وقوله فانما اهلك الذين من قبلكم يعني اليهود والنصارى. فان الذين من قبلنا اذا في الاحاديث النبوية فالمراد بهم اليهود والنصارى.  
نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان - 00:58:30

ومن اشهد ان لا الله الا الله. هذا الحديث اخرجه مسلم واوله عنده يا ايها الناس وذكر اية المؤمنون الى قوله اني بما تعلمون عليم.  
وقوله ان الله طيب قدوس متذهب عن النقائص والعيوب. وقوله لا يقبل الا طيبا اي الا فعلا طيبا - 00:59:10

والمراد بالفعل الاجداد. فيندرج في ذلك الاعتقادات والاقوال والاعمال. فالله عز وجل لا يقبل من الافعال التي يوجدها العبد في اي  
باب كان الا ما كان طيبا. والطيب من ذلك - 01:00:00

جمع وصفين احدهما الاخلاص لله والآخر المتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان فعل العبد اذا جمع هذين الوصفين كانا طيبا.  
فقوله ان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين - 01:00:20

اشارة الى تعظيم المأمور به. وهو كونه مما امر به الانبياء وهم سادات المؤمنين سيكون امرا وقع للانبياء ووقع للمؤمنين.  
 فهو امر به. عامة خاصة والخاصة المأمورون به هم الانبياء تعظيمها للمذكور. والمأمور به في الاتي شيشان - 01:00:40

الاكل من الطيبات. والثاني العمل الصالح. وقوله ثم ذكر الرجل اجتمع الى اخره ذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم اربعة امور من  
مقتضيات الاجابة واربعة امور من مانعها. وهذا من احسن البيان واكمله. في ذكر شيشان على وجه المقابلة - 01:01:10

ومعنى اما المقتضيات التي تستدعي اجابة الله دعاء من دعا به هي السفر ومد اليدين الى السماء والتلوسل الى الله باسمه الرب في

قوله يا رب يا رب واللاح على الله في الدعاء بتكرار الربوبية - 01:01:40

فان قوله يا رب يا رب مكررا يشير الى الحاحه في دعائهم. فهذه اروع مقتضيات من الاجابة وذكر اطالة السفر مع دخول السفر ولو قصر مما يكون مظنة الاجابة اعلام بشدة حاله وصلاحيته لاجابة دعائه لان سفره - 01:02:10

طويل و Ashton الى ذلك في حاله من الشعث والاغبرار اي تغير حاله في بدن وشعره واما مواطن اجابة الدعاء مذكورة في الحديث فالمطعم الحرام والمشرب الحرام والملبس الحرام والغذاء الحرام. والغذاء اسم جامع لكل ما به قوام - 01:02:40

ونماؤه اسم جامع لكل ما به قوام البدن نماءه وهو امر على المطعم والمشرب كالنوم والدواء. فان النوم والدواء مما يتغذى به البدن ولا يكون في حقيقته مطعما ومشريا وقوله صلى الله عليه وسلم في اخر الحديث فاني يستجاب لذلك اي يبعد - 01:03:10 لمن كانت هذه حاله ان يستجيب الله له. ذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم تخويفا من هذه الحال واستبشاعا لها. ولا يراد ان الله لا يجيب دعاءه. البتة بل قد يقع في - 01:03:40

الله عز وجل ما يقتضي ان يجيب الله دعاءه. فان الله عز وجل يستجيب دعاء الكافرين. كما اخبر الله سبحانه وتعالى عن المقام اذا غسلوا البنوك دعوا الله مخلصين له الدين. فلما نجاهم الى البر اذا هم يشركون - 01:04:00

فهؤلاء قوم مشرفون دعوا الله فاستجاب لهم. فالمسلم العاصي لا يقطع بان الله قال يجيب دعاءه لكن يقال ان من كانت هذه حاله تبدل اجايته تنفيها من تلك الحال وتحريضا على ان - 01:04:20

العبد على التزام الحال التام من الصلاح وطاعة امر الله ليستجيب الله دعاءه. وهذا اخر بيان هذه الجملة من الكتاب ونستكمل بقيةته باذن الله بعد صلاة العصر الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 01:04:40

المسلمين اجمعين الله الله - 01:05:00